Al-Farouk journal of sciences
Volume (2), Issue (3) (JUNE, 2026)
ISSN: 3135-2359

مجلة الفاروق للعلوم
المجلد (2) ملحق العدد 3 يونيو 2026
ردمد: 3135-2359

التوازن المالي للعقود النفطية بليبيا أثناء الازمات

إبراهيم ضو الطيف
كلية القانون زلطن/ جامعة صبراته

Financial balance of oil contracts in Libya during crises

Ibrahim Dho AL-Tayef
Faculty of Law,Zliten- University of sabrtha
Abraheem.altayf@sabu.edu.ly

تاريخ الاستلام: 2026/05/30 تاريخ المراجعة 20/ 06/ 2026 تاريخ القبول:2026/06/28- تاريخ النشر:22/ 07/ 2026

الملخص

هدفت هذه الدراسة إلى بيان الإطار القانوني للتوازن المالي للعقود النفطية في ليبيا، وتحليل أثر الأزمات الاقتصادية والسياسية والأمنية في اختلال هذا التوازن، مع بيان الآليات القانونية الكفيلة بإعادته في ضوء أحكام القانون الإداري والتشريع الليبي. وتتبع أهمية الدراسة من الطبيعة الخاصة للعقود النفطية، باعتبارها من العقود الإدارية ذات البعد الاقتصادي والاستراتيجي، وما تتسم به من طول مدة التنفيذ وضخامة الاستثمارات، مما يجعلها أكثر عرضة للتأثر بالأزمات والظروف الاستثنائية. واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، من خلال تحليل المفاهيم القانونية ذات الصلة، واستعراض آراء الفقه وأحكام القضاء الإداري، وتحليل التشريعات الليبية، ولا سيما لائحة العقود الإدارية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (600) لسنة 2024، إلى جانب الاستئناس بأحكام المحكمة العليا الليبية وبعض التطبيقات المقارنة. وتوصلت الدراسة إلى أن التوازن المالي يعد من المبادئ الأساسية التي تقوم عليها العقود الإدارية، وأن العقود النفطية في ليبيا تتأثر بصورة مباشرة بالأزمات، بما قد يؤدي إلى اختلال التوازن المالي للعقد. كما تبين أن نظرية الظروف الطارئة تمثل الآلية القانونية الأكثر ملاءمة لإعادة هذا التوازن، وأن التشريع الليبي يوفر أساسًا قانونيًا يمكن الاستناد إليه، رغم الحاجة إلى مزيد من التنظيم التشريعي المتخصص. وأوصت الدراسة بتطوير التشريع الليبي من خلال وضع تنظيم أكثر وضوحًا لإعادة التوازن المالي للعقود النفطية أثناء الأزمات، وإدراج بنود تعاقدية تنظم إعادة التفاوض وتقاسم المخاطر، بما يعزز استقرار الاستثمار النفطي ويحمي حقوق أطراف العقد ويضمن استمرارية تنفيذ العقود.

الكلمات المفتاحية: التوازن المالي؛ العقود النفطية؛ القانون الإداري؛ نظرية الظروف الطارئة؛ التشريع الليبي.

Abstract

This study aimed to examine the legal framework governing the financial equilibrium of oil contracts in Libya and to analyze the impact of economic, political, and security crises on disrupting this equilibrium, while identifying the legal mechanisms for restoring it under the principles of administrative law and Libyan legislation. The significance of the study lies in the special nature of oil contracts as administrative contracts with strategic and economic dimensions, as well as their long-term duration and substantial investments, which make them highly vulnerable to exceptional circumstances and crises. The study adopted the descriptive-analytical approach by analyzing the legal concepts related to the financial equilibrium of oil contracts, reviewing the opinions of legal scholars and administrative judicial decisions, and examining the relevant Libyan

legislation, particularly the Executive Regulation of Administrative Contracts issued by the Libyan Council of Ministers Resolution No. (600) of 2024, in addition to selected comparative judicial applications. The findings revealed that the financial equilibrium is a fundamental principle of administrative contracts and that oil contracts in Libya are directly affected by economic, political, and security crises, which may result in a disruption of their financial equilibrium. The study also concluded that the Doctrine of Unforeseen Circumstances is the most appropriate legal mechanism for restoring this equilibrium and that the Libyan legal system provides a legal basis for its application, despite the need for more specialized legislation governing oil contracts. The study recommends further developing the Libyan legal framework by adopting clearer provisions governing the restoration of the financial equilibrium of oil contracts during crises and by incorporating contractual clauses on renegotiation and risk-sharing, thereby enhancing the stability of oil investments, protecting the rights of the contracting parties, and ensuring the continuity of contract performance in the public interest.

Keywords: Financial Equilibrium; Oil Contracts; Administrative Law; Doctrine of Unforeseen Circumstances; Libyan Legislation.

مقدمة

شهد النظام الاقتصادي العالمي خلال عام 1929م أزمة الكساد الكبير، التي شكلت نقطة تحول في الفكر الاقتصادي، إذ دفعت الدول الرأسمالية والاشتراكية إلى تبني سياسات ونظريات اقتصادية جديدة للحد من آثارها واستعادة الاستقرار الاقتصادي. وفي هذا السياق، برز الاقتصادي جون ماينز كينز من خلال مؤلفه النظرية العامة للتوظيف والفائدة والنقود، الذي أسهم في وضع أسس نظرية لمعالجة تداعيات الأزمات الاقتصادية والمالية، وأصبح مرجعًا مهمًا في إدارة الأزمات الاقتصادية وتعزيز الاستقرار المالي. (ناصر محمد وآخرون، 2008: 13).

كما تعرض الاقتصاد العالمي عام 2008م لأزمة مالية حادة، تمثلت أبرز مظاهرها في أزمة السيولة التي شهدتها الولايات المتحدة الأمريكية، والتي أدت إلى إفلاس عدد كبير من المؤسسات المالية والمصرفية، وانعكست آثارها بصورة مباشرة على الاقتصاد العالمي وأسواق الطاقة، ولا سيما سوق النفط. وقد ترتب على ذلك انخفاض حاد في أسعار النفط نتيجة تراجع الطلب العالمي على الخام، الأمر الذي أثر بصورة كبيرة في الدول المعتمدة على الإيرادات النفطية، ومن بينها ليبيا، التي يشكل القطاع النفطي الركيزة الأساسية لاقتصادها ومصدرًا رئيسًا للإيرادات العامة وتمويل الموازنة العامة للدولة. (الكندري، 2010: 19).

وشهدت أسعار النفط خلال المدة الممتدة بين عامي 2000 و2009 ارتفاعًا ملحوظًا، إذ بلغ سعر برميل النفط نحو 150 دولارًا في عام 2008، وهو ما أسهم في تحقيق معدلات نمو اقتصادي مرتفعة وزيادة الاستثمارات في قطاع النفط والطاقة. إلا أن الأزمة المالية العالمية أدت إلى تراجع أسعار النفط بصورة كبيرة، لينخفض سعر البرميل إلى نحو 75 دولارًا خلال عام 2010، الأمر الذي انعكس سلبًا على الإيرادات النفطية والاستثمارات المرتبطة بالقطاع، وأثر في قدرة الدول النفطية على الوفاء بالتزاماتها المالية والتعاقدية، كما فرض تحديات كبيرة أمام تنفيذ العقود النفطية والمحافظة على توازنها المالي في ظل المتغيرات الاقتصادية غير المتوقعة. (أبو منديل، 2013: 9).

وتعد العقود النفطية من أكثر العقود تأثرًا بالأزمات الاقتصادية والسياسية والأمنية، نظرًا لارتباطها بأسعار النفط العالمية، وضخامة الاستثمارات، وطول مدة تنفيذها، الأمر الذي يجعل الحفاظ على التوازن المالي لهذه العقود ضرورة قانونية واقتصادية لضمان استمرار تنفيذها وتحقيق المصالح المشتركة لأطرافها. وقد شهدت ليبيا خلال السنوات الأخيرة سلسلة من الأزمات السياسية والاقتصادية والأمنية، إضافة إلى التقلبات الحادة في أسعار النفط والإغلاقات المتكررة للحقول والموانئ النفطية، وهو ما أدى إلى

اختلال التوازن المالي في العديد من العقود النفطية، وأثار الحاجة إلى تطبيق الآليات القانونية التي تكفل إعادة هذا التوازن بما يحقق العدالة العقدية ويضمن استمرار تنفيذ الالتزامات التعاقدية دون تحميل أحد الطرفين أعباءً استثنائية تفوق الحدود المألوفة. ومن هذا المنطلق، تبرز أهمية دراسة التوازن المالي للعقود النفطية في ليبيا أثناء الأزمات، باعتباره أحد المبادئ القانونية التي تسهم في حماية استقرار العلاقات التعاقدية في قطاع النفط، من خلال بحث الأسس القانونية والاقتصادية التي تحكم إعادة التوازن المالي للعقد عند تعرضه لظروف استثنائية، وبيان مدى كفاية التشريع الليبي في مواجهة الآثار التي تفرضها الأزمات على تنفيذ العقود النفطية، وصولًا إلى تحقيق التوازن بين حماية المصلحة العامة للدولة وضمان حقوق المستثمرين والمتعاقدين في القطاع النفطي.

أولًا: إشكالية الدراسة

تتمثل إشكالية الدراسة في مدى تأثير الأزمات التي تمر بها الدولة الليبية، سواء كانت اقتصادية أو سياسية أو أمنية، على التوازن المالي للعقود النفطية بوصفها من العقود الإدارية ذات الطبيعة الخاصة، وما إذا كانت القواعد القانونية المنظمة لهذه العقود في التشريع الليبي تكفل إعادة التوازن المالي عند اختلاله، بما يحقق التوفيق بين مقتضيات المصلحة العامة وضمان الحقوق المالية للمتعاقد مع الإدارة، ويكفل استمرار تنفيذ العقود النفطية وانتظام سير المرفق العام النفطي، وانطلاقًا من هذه الإشكالية، تسعى الدراسة إلى الإجابة عن السؤال الرئيسي الآتي:

ما مدى كفاية التنظيم القانوني في التشريع الليبي لتحقيق التوازن المالي للعقود النفطية أثناء الأزمات؟

ويتفرع عن هذا السؤال الرئيس عدد من التساؤلات الفرعية، هي:

1. ما المقصود بالتوازن المالي للعقود النفطية، وما الأساس القانوني الذي يقوم عليه في القانون الإداري؟
2. ما أبرز الأزمات التي تؤثر في التوازن المالي للعقود النفطية في ليبيا، وما آثارها على تنفيذ هذه العقود؟
3. ما الآليات القانونية التي تكفل إعادة التوازن المالي للعقود النفطية عند تعرضها للأزمات، ولا سيما نظرية الظروف الطارئة ونظرية فعل الأمير؟
4. إلى أي مدى يوفر التشريع الليبي الحماية القانونية الكافية للحفاظ على التوازن المالي للعقود النفطية أثناء الأزمات؟
5. ما السبل القانونية المقترحة لتعزيز حماية التوازن المالي للعقود النفطية في ليبيا عند مواجهة الأزمات؟

ثانيًا: أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

1. بيان مفهوم التوازن المالي للعقود النفطية وخصائصه وأهميته في إطار القانون الإداري.
2. تحديد الأساس القانوني للتوازن المالي في العقود النفطية في التشريع الليبي.
3. تحليل أثر الأزمات الاقتصادية والسياسية والأمنية وتقلبات أسعار النفط على التوازن المالي للعقود النفطية في ليبيا.
4. بيان الآليات القانونية التي تكفل إعادة التوازن المالي للعقود النفطية عند اختلاله، مع بيان شروط وضوابط تطبيقها.
5. تقييم مدى كفاية التشريع الليبي في حماية التوازن المالي للعقود النفطية أثناء الأزمات.
6. تقديم عدد من المقترحات القانونية التي تسهم في تعزيز حماية التوازن المالي للعقود النفطية وتحقيق الاستقرار في العلاقات التعاقدية.

ثالثًا: أهمية الدراسة

1. الأهمية العلمية

- إثراء المكتبة القانونية بدراسة متخصصة تتناول التوازن المالي للعقود النفطية في ليبيا أثناء الأزمات.
- إبراز الأسس القانونية التي يقوم عليها مبدأ التوازن المالي في العقود الإدارية ذات الطبيعة النفطية.
- المساهمة في توضيح مدى ملاءمة القواعد القانونية التقليدية لمواجهة التحديات التي تفرضها الأزمات على العقود النفطية.

2. الأهمية العملية

- بيان مدى كفاية التشريع الليبي في معالجة اختلال التوازن المالي للعقود النفطية أثناء الأزمات.
- دعم الجهات الإدارية والجهات المختصة بإدارة القطاع النفطي في تطبيق الآليات القانونية المناسبة للمحافظة على استقرار العقود النفطية.
- تقديم توصيات يمكن الاستفادة منها في تطوير التشريعات المنظمة للعقود النفطية بما يحقق التوازن بين المصلحة العامة وحقوق المتعاقدين.
- الإسهام في تعزيز الاستقرار القانوني والاستثماري في قطاع النفط الليبي.

رابعًا: فرضيات الدراسة

تنطلق الدراسة من الفرضية الرئيسة الآتية

تسهم القواعد القانونية المنظمة للتوازن المالي في العقود الإدارية في إعادة التوازن المالي للعقود النفطية في ليبيا أثناء الأزمات، إلا أن فعالية هذه القواعد تتوقف على مدى كفاية التنظيم التشريعي وحسن تطبيقه.

ويتفرع عن هذه الفرضية عدد من الفرضيات الفرعية، هي:

- تؤدي الأزمات الاقتصادية والسياسية والأمنية وتقلبات أسعار النفط إلى اختلال التوازن المالي للعقود النفطية في ليبيا.
- يوفر القانون الإداري آليات قانونية، كنظرية الظروف الطارئة ونظرية فعل الأمير، للمحافظة على التوازن المالي للعقود النفطية عند تعرضها للأزمات.
- لا يزال التشريع الليبي بحاجة إلى تطوير بعض أحكامه بما يعزز حماية التوازن المالي للعقود النفطية ويواكب طبيعة الأزمات المعاصرة.

خامسًا: منهجية الدراسة

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي بوصفه المنهج الرئيسي، من خلال عرض وتحليل النصوص القانونية والفقهية والقضائية المتعلقة بالتوازن المالي للعقود النفطية، وبيان الأسس القانونية التي تحكم إعادة التوازن المالي للعقد عند تعرضه للأزمات، مع تحليل أحكام التشريع الليبي المنظمة للعقود الإدارية والعقود النفطية، وبيان مدى كفايتها في مواجهة الظروف الاستثنائية التي قد تؤثر في تنفيذ هذه العقود.

سادسًا: الدراسات السابقة

1. الدراسات العربية

دراسة **مهداوي هند (2010)** هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على الآثار التي ترتبت على الأزمة المالية العالمية في أسعار النفط على المستوى الدولي، بما يشمل الدول المصدرة للنفط، إضافة إلى بيان انعكاسات التقلبات السعرية للنفط على الاقتصاد الجزائري. وتوصلت الدراسة إلى أن الأزمة المالية العالمية كان لها تأثير بالغ في اقتصادات الدول المتقدمة والنامية على حد سواء، إذ أسهمت في حدوث تراجع حاد في الأسواق العالمية، تمثل في انخفاض أسعار الأسهم، وتراجع قيمة العملات، وانخفاض أسعار

النفط، كما قادت إلى ركود اقتصادي عالمي أدى إلى تقلص الطلب على النفط الخام وانخفاض أسعاره. كما بينت أن اعتماد الجزائر على النظام المصرفي العمومي ساعدها على الحد من آثار الصدمة الناجمة عن الأزمة المالية العالمية، وذلك لمدة لا تقل عن أربع سنوات. وأوصت الدراسة بضرورة تنويع مصادر الدخل وعدم الاعتماد على قطاع النفط بوصفه المصدر الوحيد لتمويل الناتج المحلي الإجمالي، فضلاً عن تفعيل دور منظمة الأوبك في آليات تسعير النفط.

دراسة **نبيل جورج دحدح (2010)** هدفت هذه الدراسة إلى استعراض تداعيات الأزمة المالية على الاقتصاد العالمي بصورة موجزة، وتحليل آثارها في الاقتصادات العربية، بهدف تحديد مسارات التأثير وانعكاساتها على عناصر الإيرادات والنفقات في المالية العامة للدول العربية. وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج، من أبرزها الانخفاض الكبير في أسعار النفط ومشتقاته، وتراجع الطلب العالمي عليه، وتباطؤ النشاط الاقتصادي، وتدهور أوضاع المالية العامة، وانخفاض التدفقات النقدية الواردة إلى هذه الاقتصادات، كما أوضحت أن التقلبات في أسواق النفط العالمية كان لها أثر واضح في توجهات السياسة المالية المرتبطة بالدورة الاقتصادية. وأوصت الدراسة بضرورة تقليل درجة الاعتماد على القطاع النفطي بوصفه المحرك الرئيس للنمو الاقتصادي، والعمل على تعزيز الإيرادات الضريبية وغير الضريبية في ظل تقلب الإيرادات النفطية، إلى جانب وضع قواعد مالية تتناسب مع الظروف الاقتصادية لكل دولة، تشمل قواعد خاصة بالمديونية العامة، والإنفاق العام، والإيرادات العامة، والوضع المالي الجاري والكلي.

دراسة **زياد عبد ربه أبو منديل (2010)** هدفت هذه الدراسة إلى تحديد مدى تأثير تقلبات أسعار النفط في اقتصادات دول مجلس التعاون الخليجي. وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، كان أهمها أن الارتفاع أو الانخفاض الحاد في أسعار النفط لا يصب في مصلحة الدول المنتجة على المدى المتوسط والبعيد، إذ تؤدي تقلبات الأسعار والعائدات النفطية من عام إلى آخر إلى زيادة العجز المالي، وإحداث تذبذب في معدلات النمو الاقتصادي، بما ينعكس سلباً على الرفاهية الاقتصادية لتلك الدول. كما أوضحت أن اقتصادات دول مجلس التعاون أصبحت أقل تأثراً بالتقلبات الحادة في أسعار النفط مقارنة بالفترات السابقة، نتيجة تبني سياسات مهمة، من أبرزها تنويع قاعدة الإنتاج، إضافة إلى عدم فعالية إجراءات الأوبك ودول المجلس خلال الأزمة المالية في إعادة الاستقرار والتوازن إلى الأسواق النفطية. وأوصت الدراسة بضرورة ترك تحديد أسعار النفط لقوى العرض والطلب في السوق، مع اعتماد سعر استرشادي يرتبط بسقف الإنتاج الذي تحدده منظمة الأوبك ودول المجلس، والعمل على تحقيق استقرار الأسعار لما لذلك من أثر في العائدات النفطية وخطط التنمية وحصة الدول في الأسواق العالمية، فضلاً عن الاتفاق على سقف إنتاج محدد، ووضع نظام لتوزيع أعباء الالتزام به، وتكوين احتياطيات مالية مشتركة، إلى جانب تحديد أهداف إستراتيجية لسعر النفط وإيراداته، والتنسيق بشأن المستوى المناسب لسعر برميل النفط، بما يسهم في استقرار الأسواق العالمية.

2. الدراسات الأجنبية

دراسة **(Ghorbel، 2014)** هدفت هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على تأثير ارتفاع أسعار النفط في ثقة المستثمرين، وفي أحد المؤشرات التقليدية وأحد عشر مؤشراً إسلامياً، مع التركيز بصورة خاصة على فترتي الأزمة المالية العالمية وأزمة النفط. وتوصلت الدراسة إلى أن المؤشرات الإسلامية في ماليزيا وإندونيسيا تعد الأكثر تأثراً بتقلبات أسعار النفط، كما أظهرت نتائج تقدير نموذج BEKK–GARCHأن حالة التشاؤم التي صاحبت أزمة الرهن العقاري انتقلت إلى المؤشرات الإسلامية، بما يعكس وجود عدوى مالية واضحة. كذلك أشارت النتائج إلى إمكانية استخدام مؤشر تقلبات السوق VIX بوصفه مؤشراً تنبؤياً للعوائد الإسلامية ومستويات تقلبها.

دراسة **(Tayebi and Yazdani، 2014)** هدفت هذه الدراسة إلى بحث ما إذا كانت الأزمات المالية العالمية تؤدي إلى حدوث صدمات في أسعار النفط على المستوى العالمي، ومدى تأثير هذه الصدمات في التدفقات التجارية لكل من الدول المصدرة والمستوردة للنفط في منطقتي شرق وغرب آسيا. وتوصلت الدراسة إلى استكشاف طبيعة هذه التأثيرات من خلال بناء نموذج ديناميكي للصادرات بالاعتماد على بيانات اقتصادات آسيوية خلال الفترة 1980–2008، واستخدام منهجية ARDL لتحليل الآثار الديناميكية لأهم المتغيرات المحددة، وفي مقدمتها الأزمة المالية العالمية وأسعار النفط الدولية، على التدفقات التجارية والصادرات في الدول محل الدراسة.

3. تعقيب على الدراسات السابقة

يتضح من استعراض الدراسات السابقة أنها تناولت موضوع الأزمات المالية العالمية وانعكاساتها على أسعار النفط، وآثار تقلبات الأسواق النفطية في الاقتصادات الوطنية، مع التركيز على الجوانب الاقتصادية والمالية، كما ناقشت بعض الدراسات الأجنبية العلاقة بين الأزمات المالية وتقلبات أسعار النفط والتجارة الدولية وأسواق المال، وما ينتج عنها من آثار في السياسات الاقتصادية والاستثمارية.

ورغم أهمية هذه الدراسات في إبراز طبيعة الأزمات الاقتصادية وآثارها في قطاع النفط، فإنها لم تتناول بصورة مباشرة التوازن المالي للعقود النفطية من المنظور القانوني، كما لم تبحث الآليات القانونية الكفيلة بإعادة التوازن المالي لهذه العقود عند تعرضها للأزمات، وخاصة في إطار القانون الإداري الليبي. كذلك لم تتناول أغلب الدراسات مدى كفاية التشريع الليبي في حماية التوازن المالي للعقود النفطية، أو بيان دور النظريات القانونية، مثل نظرية الظروف الطارئة ونظرية فعل الأمير، في مواجهة الآثار التي تفرضها الأزمات على تنفيذ هذه العقود.

وتتميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة بأنها تتناول موضوع التوازن المالي للعقود النفطية في ليبيا أثناء الأزمات من منظور قانوني إداري، من خلال تحليل القواعد القانونية المنظمة للعقود النفطية، وبيان مدى كفاية التشريع الليبي في المحافظة على التوازن المالي للعقد عند اختلاله بسبب الظروف الاستثنائية، مع تقديم رؤية قانونية تسهم في تطوير التنظيم التشريعي لهذا النوع من العقود، بما يحقق التوازن بين المصلحة العامة وضمان حقوق المتعاقدين.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي والقانوني للتوازن المالي للعقود النفطية

تُعد العقود النفطية من أهم العقود التي تبرمها الدولة، لما لها من دور محوري في استغلال الثروات الطبيعية وتحقيق التنمية الاقتصادية، فضلًا عن ارتباطها المباشر بالمصلحة العامة وبإدارة أحد أهم الموارد الإستراتيجية. ونظرًا لما تتميز به هذه العقود من طول مدة التنفيذ، وضخامة الاستثمارات، وارتباطها بمتغيرات اقتصادية وسياسية وأمنية متلاحقة، فقد برز مبدأ التوازن المالي بوصفه أحد أهم الضمانات القانونية التي تكفل استقرار العلاقة التعاقدية واستمرار تنفيذ الالتزامات المتبادلة بين الإدارة والمتعاقد، ولا تقتصر أهمية هذا المبدأ على حماية المصالح المالية للمتعاقد، وإنما تمتد إلى ضمان استمرار تنفيذ العقود النفطية وتحقيق أهدافها الاقتصادية، بما يحقق التوازن بين سلطات الإدارة وحقوق المتعاقد في ظل ما قد يطرأ من ظروف استثنائية تؤثر في الأسس المالية التي قام عليها العقد عند إبرامه.

وانطلاقًا من ذلك، يتناول هذا المبحث بيان الإطار المفاهيمي للتوازن المالي للعقود النفطية من خلال تحديد مفهومه وأهميته، ثم بيان الأساس القانوني الذي يستند إليه في ضوء الطبيعة القانونية للعقود النفطية والأسس التي أرساها الفقه والقضاء الإداري، تمهيدًا لدراسة أثر الأزمات في اختلال هذا التوازن والآليات القانونية المقررة لإعادته في التشريع الليبي.

المطلب الأول: ماهية التوازن المالي للعقود النفطية

يُعد مبدأ التوازن المالي من المبادئ الأساسية التي يقوم عليها نظام العقود الإدارية، ويكتسب أهمية خاصة في العقود النفطية نظرًا لطبيعتها الاقتصادية والاستراتيجية، وما تتسم به من طول مدة التنفيذ، وضخامة الاستثمارات، وارتباطها بعوامل ومتغيرات قد تؤثر بصورة مباشرة في تنفيذ الالتزامات التعاقدية. وتزداد أهمية هذا المبدأ في العقود النفطية في ليبيا، لما قد تتعرض له من أزمات سياسية واقتصادية وأمنية، فضلًا عن التقلبات المستمرة في أسعار النفط العالمية، وهي عوامل قد تؤدي إلى اختلال التوازن المالي للعقد، بما يستوجب تطبيق الآليات القانونية التي تكفل إعادة هذا التوازن وفقًا لأحكام القانون الإداري والتشريع الليبي.

ولبيان ماهية التوازن المالي للعقود النفطية، سيتم تناول مفهوم التوازن المالي للعقود النفطية، ثم إبراز أهمية التوازن المالي في هذا النوع من العقود.

الفرع الأول: مفهوم التوازن المالي للعقود النفطية

يقصد بالتوازن المالي للعقد حالة التعادل التي ارتضاها طرفا العقد عند إبرامه، بما يعني أن أي اختلال يطرأ على هذا التعادل يوجب على الإدارة تعويض المتعاقد وإعادة مركزه المالي إلى ما كان عليه، ويُعد ذلك حقاً ثابتاً له سواء استند إلى نصوص العقد، أو إلى أحكام القانون، أو إلى النظريات المعتمدة في تسيير المرفق العام. ومن ثم، قد يختل التوازن المالي للعقد نتيجة قيام الإدارة بتعديل بنوده أو اتخاذ أحد إجراءاتها فيما يعرف بعمل الأمير، بما يترتب عليه الإضرار بالمركز المالي للمتعاقد، كما قد ينشأ هذا الاختلال بسبب ظروف طبيعية كحالة الظروف الطارئة، أو نتيجة عقبات مادية تتمثل في الصعوبات المادية غير المتوقعة، أو بسبب أعمال يقوم بها المتعاقد تؤدي إلى افتقاره وإثراء الإدارة.

ولما كانت الإدارة تتمتع بامتيازات وسلطات قانونية تخولها إلزام المتعاقد بتنفيذ التزاماته العقدية، كسلطة الإشراف والتعديل، فإنها قد تلزمه بإضافة أعمال جديدة أو الاستغناء عن أعمال أخرى، الأمر الذي يجعل الالتزامات العقدية تتسم بقدر من المرونة، وهو ما ينعكس بدوره على حقوق المتعاقد المستمدة من العقد، نظراً للترابط الوثيق بين حقوقه والتزاماته.

ويقتضي الأمر المحافظة على حقوق المتعاقد تحقيقاً لمبدأ حسن سير المرافق العامة، وتجسيداً لمبادئ العدالة، وذلك سعياً إلى تحقيق المصلحة العامة التي لا يمكن بلوغها إلا من خلال التنفيذ السليم للعقد والوفاء بالالتزامات العقدية، مع مراعاة ما قد يطرأ عليها من تعديل أو إضافة من جانب الإدارة. وفي المقابل، يتعين على الإدارة صون الحقوق المالية للمتعاقد، باعتبارها الحافز الأساسي الذي يدفعه إلى التعاقد معها (نابلسي، 2010، ص 599–600).

ويقصد بالتوازن المالي للعقد أيضاً تحقيق التعادل بين النفقات والإيرادات مع مراعاة وجود هامش ربح معقول يمثل الدافع الرئيس لإبرام العقد، إلا أن العقد قد يواجه أثناء تنفيذه العديد من الظروف والمخاطر التي تحول دون استمراره بالصورة المعتادة، وهو ما يبرز بوجه خاص في العقود الزمنية أو العقود المستمرة، إذ يستحيل على أي من طرفي العقد الإحاطة المسبقة بجميع الظروف التي قد تحيط بتنفيذه (قبع، 2013، ص30).

كما يقصد بفكرة التوازن المالي للعقد المحافظة على طبيعته الاقتصادية التي قام عليها وقت التعاقد، واستمرار التعامل معه وفق الأسس التي أُبرم بموجبها، حتى وإن ترتب على تدخل الإدارة زيادة الالتزامات أو تخفيفها. لذلك يجب أن يظل العقد محتفظاً بتوازنه المالي والاقتصادي، مع التمييز بين الظروف المتوقعة والظروف غير المتوقعة، ولا سيما في عقود الالتزام، حيث يحرص المتعاقدان على تضمين العقد شروطاً تسمح بإعادة النظر في المقابل المالي المستحق للمتعاقد في ضوء التغيرات الاقتصادية المتوقعة التي قد تطرأ خلال فترة تنفيذ العقد طويلة الأجل (الشهاوي، 2011، ص 369).

وتعد فكرة التوازن المالي للعقد كذلك معياراً يهتدي به القاضي عند تقدير مقدار التعويض المستحق للمتعاقد، جبراً لما أصابه من خسائر أو أضرار.

وقد كرس مجلس الدولة الفرنسي هذه الفكرة في العديد من أحكامه، ولا سيما في مجال عقود الالتزام، كما أشار إليها عدد من مفوضي الدولة، ومن أبرزهم مفوض الدولة ليون بلوم (Leon Blum) في تقريره المتعلق بقضية الشركة الفرنسية العامة للترام، حيث قرر أن تدخل الإدارة إذا أدى إلى الإخلال بالتوازن بين المزايا والأعباء، فإنه يوجب عليها إعادة هذا التوازن، دون أن يحول ذلك دون حق الملتزم في اللجوء إلى القضاء للمطالبة بالتعويض متى أثبت الضرر الناجم عن تدخل الإدارة، حتى ولو كان هذا التدخل مشروعاً (راضي، 2002، ص 170).

كما قضت محكمة القضاء الإداري المصرية بأن من طبيعة العقود الإدارية تحقيق قدر من التوازن بين الأعباء التي يتحملها المتعاقد مع الإدارة والمزايا التي يحصل عليها، انطلاقاً من أن نصوص العقد تشكل وحدة متكاملة تقوم على التلازم بين مصالح الطرفين. فإذا ترتب على تعديل الإدارة لالتزامات المتعاقد زيادة في أعبائه المالية، فإنه لا يتفق مع مقتضيات العدالة ولا مع متطلبات المصلحة العامة أن يتحمل تلك الأعباء وحده، بل يكون من حقه الحفاظ على التوازن المالي للعقد، تأسيساً على أن الحقوق المالية الناشئة عنه يجب النظر إليها كوحدة متكاملة. ولو جرى الأمر على خلاف ذلك، لما أقدم أحد على التعاقد مع الإدارة التي تتمتع بسلطات وامتيازات واسعة دون أن يضمن الحصول على تعويض عادل عن الأضرار التي قد تلحق به نتيجة تصرفاتها، سواء كانت تلك التصرفات بإرادتها أو دون إرادتها، وهو ما يؤدي في النهاية إلى إرهاق المتعاقد وتحميله أعباء إضافية لم تكن محل توقع (نابلسي، 2010، ص 600).

ومن الجدير بالذكر أن افتراض علم المتعاقد بحق الإدارة في تعديل العقد منذ مرحلة إبرامه، يقابله في الوقت ذاته افتراض آخر يتمثل في اقتناعه بأن الإدارة ستقوم بتعويضه عن الأضرار التي تلحق به نتيجة استعمالها لهذه السلطة، إذ لا يتصور أن يقبل المتعاقد المشاركة في تسيير المرفق العام دون مقابل أو مع تحمل الخسائر، وإنما يتطلع إلى تحقيق منفعة وربح مقابل تنفيذ الالتزامات التي تعهد بها (قبع، 2013، ص32).

وتعد فكرة التوازن المالي للعقد من المبادئ الجوهرية التي تقوم عليها نظرية العقد الإداري، إذ تؤسس لعلاقة متوازنة بين حقوق المتعاقد والتزاماته، كما أنها ليست غريبة عن نطاق القانون المدني، لأنها تستند في كلا المجالين إلى اعتبارات العدالة، فالمتعاقد لا يقبل الدخول في علاقة تعاقدية إلا إذا كانت تحقق له عائداً وربحاً مناسبين، الأمر الذي يقتضي وجود تناسب معقول بين ما يلتزم به وما يحصل عليه من حقوق، خاصة إذا طرأت ظروف أدت إلى زيادة الأعباء الواقعة عليه. وإلى جانب اعتبارات العدالة، تبرز أهمية أخرى تتمثل في ضمان حسن سير المرفق العام بانتظام واستمرار، لأن إرهاق المتعاقد بالخسائر قد ينعكس سلباً على إنشاء المرافق العامة وإدارتها (البنا، 2007، ص 290).

وبناءً على ذلك، تتجلى أهمية التوازن المالي للعقود النفطية في كونه أحد المبادئ الأساسية التي تقوم عليها العقود الإدارية ذات الطبيعة الاقتصادية، إذ يحدد الكيفية التي يتم بها توزيع المخاطر بين الإدارة والمتعاقد، ويحول دون تحميل أحد الطرفين أعباءً استثنائية تخل بالتوازن العقدي. وتزداد أهمية هذا المبدأ في ليبيا في ظل الأزمات السياسية والاقتصادية والأمنية وتقلبات أسعار النفط، التي قد تؤثر بصورة مباشرة في تنفيذ العقود النفطية واستمرارها، الأمر الذي يجعل إعادة التوازن المالي ضمانة أساسية لاستقرار العلاقة التعاقدية وتحقيق المصلحة العامة (خضري، 2005، ص. 20).

الفرع الثاني: أهمية التوازن المالي في العقود النفطية

يُعد التوازن المالي من المبادئ الأساسية التي تقوم عليها العقود النفطية، إذ يهدف إلى المحافظة على التعادل الاقتصادي والمالي الذي ارتضاه طرفا العقد عند إبرامه، بما يضمن استمرار تنفيذ الالتزامات التعاقدية وتحقيق الأهداف التي أُبرم العقد من أجلها. وتزداد أهمية هذا المبدأ في العقود النفطية بوجه خاص، لما تتسم به من طول مدة التنفيذ، وضخامة الاستثمارات، وارتباطها

بالمتغيرات الاقتصادية وتقلبات أسعار النفط، الأمر الذي يجعلها أكثر عرضة لاختلال التوازن المالي أثناء التنفيذ (قبع، 2013، ص30).

وتتمثل أهمية التوازن المالي للعقود النفطية في المحافظة على الحقوق المالية للمتعاقد، إذ يضمن عدم تحميله أعباءً استثنائية لم تكن محل توقع عند التعاقد، خاصة إذا كان اختلال التوازن ناتجًا عن تدخل الإدارة أو عن ظروف استثنائية خارجة عن إرادته. كما يحقق هذا المبدأ العدالة العقدية من خلال إعادة المركز المالي للمتعاقد إلى ما كان عليه قبل وقوع الظرف الذي أدى إلى الإخلال بالتوازن، بما يحافظ على استقرار العلاقة التعاقدية ويشجع المستثمرين على الاستمرار في تنفيذ التزاماتهم (نابلسي، 2010، ص599-600).

وتبرز أهمية التوازن المالي أيضًا في ضمان حسن سير المرفق العام النفطي بانتظام واطراد، إذ إن تحميل المتعاقد خسائر جسيمة قد يؤدي إلى تعثر تنفيذ العقد أو توقفه، وهو ما ينعكس سلبًا على استمرارية استغلال الثروة النفطية وتحقيق المصلحة العامة. لذلك تلتزم الإدارة، عند استعمال سلطاتها الاستثنائية أو عند حدوث ظروف تؤثر في تنفيذ العقد، باتخاذ الإجراءات القانونية التي تكفل إعادة التوازن المالي بما يحقق التوفيق بين مقتضيات المصلحة العامة وحماية حقوق المتعاقد (البنا، 2007، ص290).

كما تمثل فكرة التوازن المالي معيارًا يسترشد به القضاء عند تقدير التعويض المستحق للمتعاقد عن الأضرار التي لحقت به نتيجة اختلال التوازن المالي للعقد. وقد كرس القضاء الإداري، وعلى رأسه مجلس الدولة الفرنسي، هذا المبدأ في العديد من أحكامه، مؤكدًا أن تدخل الإدارة إذا ترتب عليه الإخلال بالتوازن بين المزايا والأعباء، فإنه يوجب إعادة هذا التوازن وتعويض المتعاقد عن الأضرار التي تلحق به، وهو الاتجاه الذي أخذت به كذلك محكمة القضاء الإداري المصرية في العديد من أحكامها (راضي، 2002، ص170؛ نابلسي، 2010، ص600).

وبناءً على ذلك، يمثل التوازن المالي في العقود النفطية ضمانة قانونية لتحقيق الاستقرار في العلاقات التعاقدية، إذ يحدد الأساس الذي يتم بموجبه توزيع المخاطر بين الإدارة والمتعاقد، ويحول دون تحميل أحد الطرفين أعباءً استثنائية تخل بالتوازن العقدي. وتزداد أهمية هذا المبدأ في ليبيا في ظل ما تشهده من أزمات سياسية واقتصادية وأمنية وتقلبات في أسعار النفط، الأمر الذي يجعل المحافظة على التوازن المالي للعقود النفطية ضرورة لضمان استمرار تنفيذها وتحقيق المصلحة العامة (خضري، 2005، ص20).

المطلب الثاني: الأساس القانوني للتوازن المالي في العقود النفطية

يقوم مبدأ التوازن المالي للعقود النفطية على مجموعة من الأسس القانونية التي أقرها الفقه والقضاء الإداري، واستقرت عليها التشريعات المنظمة للعقود الإدارية، باعتبارها الضمانة الأساسية للمحافظة على استقرار العلاقة التعاقدية واستمرار تنفيذ العقود بما يحقق المصلحة العامة، وتزداد أهمية هذه الأسس في العقود النفطية بوجه خاص، نظرًا لما تتميز به من طبيعة قانونية خاصة، وطول مدة تنفيذها، وضخامة الاستثمارات المرتبطة بها، فضلًا عن تأثرها بالأزمات الاقتصادية والسياسية والأمنية وتقلبات أسعار النفط العالمية، وهي عوامل قد تؤدي إلى اختلال التوازن المالي الذي قام عليه العقد عند إبرامه، الأمر الذي يقتضي تطبيق القواعد القانونية التي تكفل إعادة هذا التوازن بما يحقق العدالة بين أطراف العقد ويضمن استمرار تنفيذ الالتزامات التعاقدية، ولبيان الأساس القانوني للتوازن المالي في العقود النفطية، سيتم تناول الطبيعة القانونية وخصائص العقود النفطية، ثم بيان الأسس القانونية التي يقوم عليها مبدأ التوازن المالي في إطار القانون الإداري.

الفرع الأول: الطبيعة القانونية وخصائص العقود النفطية

تُعد العقود النفطية من أهم العقود التي تبرمها الدولة، نظرًا لارتباطها باستغلال الثروات الطبيعية التي تمثل أحد أهم الموارد الإستراتيجية ومصدرًا رئيسًا للإيرادات العامة، ولا سيما في الدول التي يعتمد اقتصادها بصورة كبيرة على النفط، ومن بينها ليبيا. وقد تطورت هذه العقود بتطور صناعة النفط، فانتقلت من عقود الامتياز التقليدية إلى صور تعاقدية أكثر توازنًا، بما يحقق مصالح الدولة والشركات المتعاقدة، ويواكب التطورات الاقتصادية والقانونية التي شهدها قطاع النفط (عشوش، 1975).

وتتميز العقود النفطية بطبيعة قانونية خاصة، إذ تجمع بين الاعتبارات القانونية والاقتصادية والفنية، وتبرمها الدولة أو إحدى الجهات العامة المختصة بإدارة قطاع النفط مع شركات وطنية أو أجنبية بقصد استكشاف النفط وإنتاجه واستغلاله. ونظرًا لارتباط هذه العقود بإدارة واستغلال مورد طبيعي مملوك للدولة، فإنها تعد من العقود ذات الطبيعة الخاصة، والتي تخضع في كثير من صورها لأحكام القانون الإداري، لما تتضمنه من شروط استثنائية تمنح الإدارة سلطات خاصة تكفل حماية المصلحة العامة وضمان حسن إدارة الثروة النفطية.

كما تتسم العقود النفطية بعدد من الخصائص التي تميزها عن غيرها من العقود، ومن أهمها أنها عقود طويلة الأجل، نظرًا لما تتطلبه عمليات البحث والاستكشاف والإنتاج من فترات زمنية طويلة واستثمارات مالية ضخمة، الأمر الذي يجعلها أكثر عرضة للتغيرات الاقتصادية والسياسية والقانونية التي قد تطرأ أثناء تنفيذها (شقير & ذهب، 1969).

وتتميز العقود النفطية كذلك بارتفاع قيمتها الاقتصادية، لارتباطها باستغلال أحد أهم الموارد الطبيعية للدولة، فضلًا عن اعتمادها على خبرات فنية وتقنية متخصصة، ومشاركة شركات وطنية وأجنبية تمتلك الإمكانات اللازمة لتنفيذ العمليات النفطية. كما أنها تقوم على توزيع الحقوق والالتزامات والمخاطر بين أطراف العقد وفقًا للنموذج التعاقدي المتبع، سواء كان عقد امتياز أو مشاركة أو اقتسام إنتاج أو مقاولة أو خدمات فنية (OpenOil, 2012).

وقد شهدت العقود النفطية تطورًا ملحوظًا نتيجة المتغيرات الاقتصادية والتشريعية، فلم تعد عقود الامتياز التقليدية هي النموذج الوحيد المعتمد، وإنما ظهرت صور تعاقدية حديثة، من أبرزها عقود المشاركة، وعقود اقتسام الإنتاج، وعقود المقاولة النفطية، وعقود الخدمات الفنية، وذلك بهدف تعزيز دور الدولة في إدارة ثرواتها الطبيعية، وتحقيق قدر أكبر من التوازن بين حقوقها وحقوق الشركات المتعاقدة، مع توفير بيئة استثمارية مستقرة تشجع على استمرار الاستثمار في قطاع النفط.

ومن أبرز خصائص العقود النفطية أيضًا أنها تتأثر بصورة مباشرة بالمتغيرات الاقتصادية والسياسية، ولا سيما تقلبات أسعار النفط العالمية، والأزمات الاقتصادية، والظروف السياسية والأمنية، والتطورات التشريعية، وهو ما قد يؤدي إلى زيادة تكاليف التنفيذ أو انخفاض العوائد المتوقعة، ومن ثم اختلال التوازن المالي الذي قام عليه العقد عند إبرامه (Bindemann, 1999).

وتختلف العقود النفطية من حيث توزيع الالتزامات المالية والمخاطر بين الدولة والشركة المتعاقدة، فبعضها يحمل الشركة الأجنبية كامل نفقات البحث والاستكشاف مع تحملها مخاطر عدم اكتشاف النفط بكميات تجارية، بينما تقوم أنواع أخرى على المشاركة في التمويل أو اقتسام الإنتاج أو تقديم الخدمات الفنية مقابل أجر محدد، وهو ما يعكس تنوع النظم القانونية المنظمة لهذه العقود (جابر، 2011).

وبالنظر إلى الطبيعة الخاصة للعقود النفطية، فإنها تستند إلى مبدأ تحقيق التوازن بين المصلحة العامة التي تمثلها الدولة، والمصلحة الخاصة للمتعاقد، بما يضمن استمرار تنفيذ العقد وتحقيق أهدافه الاقتصادية. ومن ثم، فإن المحافظة على التوازن المالي للعقود النفطية تعد من أهم الضمانات القانونية لاستمرار تنفيذها، خاصة في ظل ما قد تتعرض له من أزمات اقتصادية أو سياسية أو أمنية أو تقلبات حادة في أسعار النفط، الأمر الذي يبرر تطبيق الآليات القانونية المقررة في القانون الإداري لإعادة التوازن المالي للعقد كلما اختل نتيجة ظروف استثنائية أو بفعل الإدارة (الشيخ، 2008).

الفرع الثاني: الأسس القانونية للتوازن المالي في العقود النفطية

تستند العقود النفطية، بوصفها من العقود الإدارية ذات الطبيعة الخاصة، إلى مجموعة من الأسس القانونية التي تهدف إلى المحافظة على التوازن المالي للعقد طوال مدة تنفيذه. وتبرز أهمية هذه الأسس بوجه خاص عند تعرض العقد لأزمات أو ظروف استثنائية تؤدي إلى زيادة الأعباء المالية الواقعة على المتعاقد، أو إلى الإخلال بالتوازن الاقتصادي الذي قام عليه العقد عند إبرامه. ويستند هذا المبدأ إلى اعتبارات العدالة، ومبدأ حسن النية، وتحقيق المصلحة العامة، فضلًا عما استقر عليه الفقه والقضاء الإداري من قواعد تكفل إعادة التوازن المالي كلما اختل أثناء تنفيذ العقد.

وقد اختلف الفقه الإداري بشأن تحديد مضمون فكرة التوازن المالي للعقد وأساسها القانوني، وإن اتفق على أهميتها في ضمان استقرار العلاقة التعاقدية. ففي هذا السياق، يرى الفقيه دي سوتو (DESOTO) أن نظرية التوازن المالي ينبغي أن تتسم بالشمول، بما يقتضي التزام الإدارة بالمحافظة على التوازن بين الأعباء والتكاليف التي يتحملها المتعاقد، وبين الحقوق والمزايا التي يكفلها له العقد. وعلى الجانب الآخر، يرى الدكتور بدوي ثروت أن الأخذ بهذه النظرية ليس ضروريًا في جميع الأحوال، لما قد يترتب عليها من آثار لا تتفق مع بعض المبادئ القانونية، مع إقراره بإمكان الاستناد إليها كأساس للتعويض في بعض الحالات (قبع، 2013، ص40)، وتقوم الأسس القانونية للتوازن المالي للعقود النفطية على ما يأتي:

أولًا: القاعدة في التوازن المالي لا تعني التوازن الحسابي

يرتكز الحفاظ على التوازن المالي للعقد في أساسه على اعتبارات العدالة، وما ينبغي أن يسود تنفيذ العقود الإدارية من حسن النية، لما يترتب على ذلك من تحقيق المصلحة العامة وضمان استمرار المرافق العامة في أداء خدماتها بانتظام واضطراد (نابلسي، 2010، ص602).

ورغم أن هذه القاعدة تقوم على حسن نية المتعاقدين وتحقيق العدالة بينهما، فإن جانبًا من الفقه، وفي مقدمته الفقيهPequignot ، ذهب إلى أن التوازن المالي للعقد الإداري يتمثل في وجود نسبة حسابية دقيقة بين التزامات المتعاقد والحقوق التي يحصل عليها بموجب العقد (راضي، 2002، ص171).

إلا أن الاتجاه الراجح في الفقه والقضاء الإداري لا يأخذ بهذا المفهوم الضيق، إذ لا يقصد بالتوازن المالي وجود تعادل حسابي جامد بين الحقوق والالتزامات، وإنما يقصد به تحقيق تعادل اقتصادي معقول بين ما يتحمله المتعاقد من أعباء وما يحصل عليه من مزايا مالية، بحيث يتمكن من تنفيذ التزاماته في الظروف الطبيعية، مع الاحتفاظ بقدر معقول من الربح الذي يمثل الدافع الأساسي لإبرام العقد.

وتتضح أهمية هذه القاعدة في العقود النفطية بصفة خاصة، نظرًا لما تتعرض له من تقلبات مستمرة في أسعار النفط، وارتفاع تكاليف التشغيل، والظروف الاقتصادية والسياسية والأمنية التي قد تؤدي إلى زيادة الأعباء المالية بصورة استثنائية. لذلك فإن مجرد تغير القيمة الاقتصادية للعقد لا يبرر إعادة التوازن المالي، وإنما يشترط أن يبلغ الاختلال حدًا يؤدي إلى إرهاق المتعاقد وإخلال الأسس الاقتصادية التي قام عليها العقد.

كما أن فكرة التوازن المالي تمثل الأساس الذي يستند إليه القضاء في تقرير التعويض المستحق للمتعاقد إذا كان الضرر ناتجًا عن تدخل الإدارة أو عن أحد الأسباب التي يقرر القانون تحمل الإدارة لآثارها، بما يحقق العدالة ويضمن استمرار تنفيذ العقد دون تعطيل للمرفق العام (قبع، 2013، ص41).

ثانيًا: التوازن المالي للعقد على أساس النية المشتركة للمتعاقدين

يقوم التوازن المالي للعقد، في هذه الصورة، على النية المشتركة التي اتجهت إليها إرادة طرفي العقد عند إبرامه، فإذا تضمن العقد نصوصًا تحدد بصورة واضحة حقوق كل طرف والتزاماته، وجب احترام تلك الإرادة والمحافظة على التوازن الذي ارتضاه الطرفان. أما إذا خلا العقد من نص ينظم هذه المسألة، فإن أساس إعادة التوازن المالي يستمد من اعتبارات العدالة ومقتضيات المصلحة العامة، التي قد تستلزم تدخل الإدارة لتعديل بعض الالتزامات أو اتخاذ إجراءات تؤثر في المركز المالي للمتعاقد.

وفي هذه الحالة، يقتضي تحقيق العدالة تعويض المتعاقد عن الأضرار التي تلحق به نتيجة هذه التعديلات، بما يعيد إليه المركز المالي الذي كان يتوقعه عند التعاقد، ويعزز الثقة في التعامل مع الإدارة، ويشجع المستثمرين على الاستمرار في تنفيذ العقود النفطية.

ويجدر التنويه إلى أن مجرد الإقرار بفكرة التوازن المالي لا يكفي وحده لتحديد مقدار التعويض المستحق للمتعاقد، وإنما يتعين الرجوع إلى التطبيقات القضائية التي أرست قواعد التعويض في الحالات التي لا يكون فيها خطأ من جانب الإدارة، وإنما يكون الضرر ناشئًا عن ظروف استثنائية أو عن مقتضيات المصلحة العامة.

فالمتعاقد عند إبرام العقد يبني تقديراته المالية على الأسعار السائدة والظروف الاقتصادية القائمة وقت التعاقد، فإذا طرأت أثناء التنفيذ تغيرات جوهرية، كارتفاع الأسعار، أو صدور إجراءات إدارية، أو وقوع أزمات اقتصادية أو سياسية أو أمنية، بما يؤدي إلى زيادة الأعباء المالية بصورة لم تكن متوقعة، فإن من مقتضيات العدالة إعادة النظر في المقابل المالي للعقد بما يخفف عن المتعاقد الإرهاق الذي أصابه، مع المحافظة في الوقت ذاته على استمرار تنفيذ العقد وتحقيق المصلحة العامة (الطماوي، 1984، ص604).

ومن ثم، فإن التزام الإدارة بإعادة التوازن المالي للعقود النفطية لا يستند إلى حماية المصلحة الخاصة للمتعاقد فحسب، وإنما يقوم كذلك على اعتبارات العدالة، ومبدأ حسن النية، وضرورة ضمان استمرار تنفيذ العقود المرتبطة بالمرافق العامة والموارد الإستراتيجية للدولة، ولا سيما في ظل الأزمات التي قد تشهدها الدولة أو التقلبات الحادة في أسواق النفط العالمية.

وقد أكد القضاء الإداري، وعلى رأسه مجلس الدولة الفرنسي، هذه المبادئ من خلال إرساء عدد من النظريات القانونية التي تشكل الأساس لإعادة التوازن المالي للعقد الإداري، وفي مقدمتها نظرية الظروف الطارئة، ونظرية عمل الأمير، ونظرية الصعوبات المادية غير المتوقعة، والتي تمثل الوسائل القانونية الرئيسة لمعالجة اختلال التوازن المالي أثناء تنفيذ العقود الإدارية، ومنها العقود النفطية.

المبحث الثاني: أثر الأزمات على التوازن المالي للعقود النفطية وآليات إعادة التوازن في التشريع الليبي

لا يقتصر مبدأ التوازن المالي في العقود النفطية على كونه إطارًا نظريًا يحكم العلاقة بين الإدارة والمتعاقد، وإنما تتجلى أهميته الحقيقية عند تعرض العقد لظروف استثنائية تؤثر في الأسس الاقتصادية والقانونية التي قام عليها عند إبرامه. وتزداد هذه الأهمية في العقود النفطية، لما تتسم به من طبيعة خاصة تجعلها أكثر ارتباطًا بالمتغيرات الاقتصادية والسياسية والأمنية، فضلًا عن اعتمادها على استثمارات ضخمة تمتد لفترات زمنية طويلة، الأمر الذي يجعلها أكثر عرضة لاختلال التوازن المالي نتيجة الأزمات التي قد تواجه الدولة أو قطاع النفط.

وقد شهدت ليبيا خلال السنوات الأخيرة العديد من الأزمات التي انعكست بصورة مباشرة على تنفيذ العقود النفطية، سواء بسبب تقلبات أسعار النفط العالمية، أو الاضطرابات السياسية والأمنية، أو توقف عمليات الإنتاج والتصدير في بعض الفترات، وهو ما أبرز الحاجة إلى تفعيل الآليات القانونية الكفيلة بإعادة التوازن المالي للعقود، بما يحقق العدالة بين أطرافها ويضمن استمرار

تنفيذها دون الإخلال بالمصلحة العامة. وانطلاقًا من ذلك، يتناول هذا المبحث بيان أثر الأزمات في اختلال التوازن المالي للعقود النفطية، ثم دراسة الآليات القانونية المقررة لإعادة هذا التوازن في إطار القانون الإداري.

المطلب الأول: أثر الأزمات على التوازن المالي للعقود النفطية

تُعد العقود النفطية من أكثر العقود الإدارية تأثرًا بالأزمات، نظرًا لارتباطها المباشر بالمتغيرات الاقتصادية والسياسية والأمنية، فضلًا عن اعتمادها على استثمارات ضخمة تمتد لفترات زمنية طويلة. ويؤدي تعرض هذه العقود لأزمات استثنائية إلى الإخلال بالأسس الاقتصادية والمالية التي قام عليها العقد عند إبرامه، بما ينعكس على قدرة المتعاقد على تنفيذ التزاماته، وقد يهدد استمرار تنفيذ العقد وتحقيق أهدافه. وتبرز هذه الإشكالية بصورة أوضح في ليبيا، في ظل ما شهدته من أزمات سياسية وأمنية، وتقلبات في أسعار النفط العالمية، وإغلاقات متكررة للحقول والموانئ النفطية، الأمر الذي يجعل دراسة أثر هذه الأزمات على التوازن المالي للعقود النفطية ذات أهمية خاصة.

ولبيان ذلك، سيتم تناول الأزمات التي تؤثر في التوازن المالي للعقود النفطية، ثم بيان الآثار القانونية المترتبة على اختلال هذا التوازن.

الفرع الأول: الأزمات المؤثرة في التوازن المالي للعقود النفطية

تتعرض العقود النفطية أثناء مرحلة تنفيذها لجملة من الأزمات والظروف الاستثنائية التي قد تؤدي إلى الإخلال بالتوازن المالي الذي قام عليه العقد عند إبرامه، وهو ما يفرض البحث عن الوسائل القانونية الكفيلة بإعادة هذا التوازن. ولا تقتصر هذه الأزمات على التقلبات الاقتصادية، وإنما تمتد لتشمل الأزمات السياسية والأمنية والظروف الاستثنائية التي قد تؤثر بصورة مباشرة في تنفيذ الالتزامات التعاقدية.

أولًا: الأزمات الاقتصادية وتقلبات أسعار النفط

تعد التقلبات الحادة في أسعار النفط العالمية من أبرز العوامل المؤثرة في العقود النفطية، لما يترتب عليها من تغير في العوائد الاقتصادية وتكاليف الإنتاج، وهو ما ينعكس بصورة مباشرة على المركز المالي للمتعاقد. وقد شهد الاقتصاد العالمي خلال العقود الماضية العديد من الأزمات الاقتصادية، كان من أبرزها الأزمة المالية العالمية لعام 2008، التي أدت إلى تراجع معدلات النمو الاقتصادي وانخفاض الطلب العالمي على النفط، الأمر الذي تسبب في انخفاض أسعاره بصورة كبيرة، وأثر في اقتصادات الدول المنتجة للنفط، ومنها ليبيا (مهداوي، 2010؛ نبيل جورج دحدح، 2010).

كما أدت هذه الأزمة إلى تراجع الاستثمارات النفطية، وانخفاض الإيرادات العامة للدول المعتمدة على النفط، وهو ما انعكس على تنفيذ العديد من العقود النفطية، خاصة تلك التي تقوم على استثمارات طويلة الأجل، إذ أصبحت الشركات المتعاقدة تواجه أعباء مالية إضافية لم تكن متوقعة عند التعاقد (أبو منديل، 2010؛ الراشد، 2009).

ولا يقتصر أثر تقلبات أسعار النفط على انخفاض الإيرادات، وإنما يمتد إلى زيادة تكاليف التمويل والتشغيل، وتأجيل مشروعات الاستكشاف والإنتاج، وهو ما قد يؤدي إلى اختلال التوازن الاقتصادي للعقد، ويستوجب تطبيق الآليات القانونية المقررة لإعادة التوازن المالي بما يحقق العدالة بين أطراف العلاقة التعاقدية.

ثانيًا: الأزمات السياسية والأمنية وأثرها في العقود النفطية بليبيا

تتميز الحالة الليبية بخصوصية واضحة، إذ لم تقتصر الأزمات التي واجهها قطاع النفط على الجوانب الاقتصادية، وإنما امتدت إلى أزمات سياسية وأمنية أثرت بصورة مباشرة في تنفيذ العقود النفطية. فقد شهدت ليبيا خلال السنوات الأخيرة حالات متكررة من إغلاق الحقول والموانئ النفطية، وتوقف عمليات الإنتاج والتصدير، فضلًا عن الانقسام المؤسسي وعدم الاستقرار الأمني، وهو

ما أدى إلى زيادة الأعباء المالية الواقعة على الشركات المتعاقدة، وتأخير تنفيذ الالتزامات التعاقدية، وارتفاع تكاليف التشغيل والصيانة.

وتعد هذه الظروف من أبرز الأسباب التي تؤدي إلى اختلال التوازن المالي للعقود النفطية، لأنها تغير بصورة جوهرية الظروف الاقتصادية التي أبرم العقد في ظلها، وتؤثر في قدرة المتعاقد على تنفيذ التزاماته دون إرهاق مالي. ومن ثم، فإن استمرار تنفيذ العقد في مثل هذه الظروف يقتضي تدخل الإدارة أو القضاء لإعادة التوازن المالي للعقد وفقًا للقواعد المقررة في القانون الإداري، بما يحقق العدالة ويحافظ على استمرار استغلال الثروة النفطية وتحقيق المصلحة العامة.

ولا شك أن طبيعة العقود النفطية، باعتبارها عقودًا طويلة الأجل ومرتبطة باستثمارات ضخمة، تجعلها أكثر عرضة للتأثر بالأزمات مقارنة بغيرها من العقود الإدارية، وهو ما يبرز الحاجة إلى توفير ضمانات قانونية تكفل إعادة التوازن المالي كلما تعرض العقد لظروف استثنائية خارجة عن إرادة طرفيه.

الفرع الثاني: الآثار القانونية المترتبة على اختلال التوازن المالي للعقود النفطية

يترتب على تعرض العقود النفطية لأزمات استثنائية أو ظروف غير متوقعة اختلال التوازن المالي الذي قام عليه العقد عند إبرامه، وهو ما ينعكس بصورة مباشرة على قدرة المتعاقد على تنفيذ التزاماته التعاقدية وفقًا للشروط المتفق عليها. ولا يقتصر أثر هذا الاختلال على الجانب المالي فحسب، وإنما يمتد إلى استقرار العلاقة التعاقدية واستمرار تنفيذ العقد، الأمر الذي يقتضي تدخل القواعد القانونية لإعادة التوازن بين طرفي العقد، بما يحقق العدالة ويضمن استمرار المرفق العام النفطي في أداء دوره الاقتصادي.

ويترتب على اختلال التوازن المالي للعقد النفطي زيادة الأعباء المالية التي يتحملها المتعاقد نتيجة ظروف لم تكن متوقعة وقت إبرام العقد، كارتفاع تكاليف التشغيل، أو انخفاض أسعار النفط العالمية، أو تعطل عمليات الإنتاج والتصدير بسبب ظروف سياسية أو أمنية، وهو ما قد يؤدي إلى تعرض المتعاقد لخسائر جسيمة تتجاوز حدود المخاطر العادية التي يفترض تحملها في تنفيذ العقود (الطماوي، 1984، ص604).

كما يؤدي اختلال التوازن المالي إلى التأثير في استقرار الاستثمار في قطاع النفط، إذ قد تضطر الشركات المتعاقدة إلى تأجيل تنفيذ بعض الالتزامات أو إعادة النظر في خططها الاستثمارية نتيجة تغير الظروف الاقتصادية بصورة جوهرية، وهو ما قد ينعكس سلبًا على عمليات الاستكشاف والإنتاج، ويؤثر في الإيرادات النفطية للدولة، خاصة إذا استمرت هذه الظروف لفترات طويلة.

ومن الآثار القانونية المهمة لاختلال التوازن المالي نشوء حق المتعاقد في المطالبة بإعادة التوازن المالي للعقد متى توافرت الشروط القانونية لذلك، وذلك استنادًا إلى المبادئ المستقرة في القانون الإداري التي تهدف إلى تحقيق العدالة العقدية وعدم تحميل المتعاقد وحده نتائج الظروف الاستثنائية التي لم يكن في وسعه توقعها أو دفعها. ويستند هذا الحق إلى مجموعة من النظريات القانونية التي أقرها الفقه والقضاء الإداري، وفي مقدمتها نظرية الظروف الطارئة، ونظرية عمل الأمير، ونظرية الصعوبات المادية غير المتوقعة، والتي تهدف جميعها إلى إعادة التوازن المالي للعقد مع استمرار تنفيذه (قبع، 2013، ص41).

ولا يترتب على اختلال التوازن المالي انقضاء العقد أو انتهاء الالتزامات الناشئة عنه بصورة تلقائية، وإنما يبقى الأصل هو استمرار تنفيذ العقد، مع تمكين المتعاقد من الحصول على التعويض أو المساعدة المالية التي تعيد إليه الحد الأدنى من التوازن الاقتصادي الذي قام عليه العقد عند إبرامه. ويحقق هذا الاتجاه التوازن بين مصلحة الإدارة في استمرار تنفيذ العقد وتحقيق المصلحة العامة، ومصلحة المتعاقد في عدم تحمله أعباء استثنائية تفوق حدود المخاطر المعتادة (نابلسي، 2010، ص602).

وفي العقود النفطية بوجه خاص، تكتسب إعادة التوازن المالي أهمية مضاعفة، نظرًا لما تتميز به هذه العقود من ضخامة الاستثمارات وطول مدة التنفيذ، فضلًا عن ارتباطها المباشر باستغلال مورد استراتيجي يمثل المصدر الرئيس للإيرادات العامة في

ليبيا. ومن ثم، فإن الإخلال بالتوازن المالي قد لا يقتصر أثره على المتعاقد، وإنما يمتد إلى الاقتصاد الوطني واستمرارية إنتاج النفط، الأمر الذي يبرر تدخل الإدارة والقضاء لإعادة هذا التوازن كلما توافرت شروطه القانونية.

وقد استقر القضاء الإداري على أن إعادة التوازن المالي للعقد لا تعد تفضلاً من الإدارة، وإنما تمثل ضمانة قانونية لتحقيق العدالة العقدية والمحافظة على استمرار تنفيذ العقود الإدارية. كما أكد الفقه الإداري أن توزيع المخاطر بين الإدارة والمتعاقد يجب أن يتم وفقًا لمبادئ العدالة وحسن النية، بما يحول دون تحميل أحد الطرفين نتائج ظروف استثنائية لم يكن مسؤولًا عنها، وهو ما ينسجم مع الطبيعة الخاصة للعقود النفطية وأهميتها الاقتصادية والاستراتيجية (راضي، 2002، ص170؛ الشيخ، 2008).

وبناءً على ما تقدم، فإن اختلال التوازن المالي للعقود النفطية لا يمثل مجرد أثر اقتصادي ينعكس على العوائد أو التكاليف، وإنما يترتب عليه آثار قانونية جوهرية تستوجب تدخل القواعد القانونية لإعادة التوازن بين طرفي العقد، بما يكفل استمرار تنفيذ العقد وتحقيق المصلحة العامة، وهو ما يمهد لبيان الآليات القانونية التي قررها القانون الإداري لمعالجة هذا الاختلال، وفي مقدمتها نظرية الظروف الطارئة.

المطلب الثاني: آليات إعادة التوازن المالي للعقود النفطية في التشريع الليبي

تقتضي طبيعة العقود النفطية، وما تتسم به من طول مدة التنفيذ وضخامة الاستثمارات وارتباطها بالمتغيرات الاقتصادية والسياسية، وجود آليات قانونية تكفل المحافظة على التوازن المالي للعقد كلما تعرض لاختلال نتيجة ظروف استثنائية لم تكن متوقعة عند إبرامه. ويهدف القانون الإداري من خلال هذه الآليات إلى تحقيق التوازن بين مقتضيات المصلحة العامة وحقوق المتعاقد، بحيث لا تتحمل الإدارة وحدها آثار هذه الظروف، ولا يتحملها المتعاقد وحده، وإنما يتم توزيع أعبائها بصورة تحقق العدالة وتضمن استمرار تنفيذ العقد.

وقد استقر الفقه والقضاء الإداري على مجموعة من النظريات القانونية التي تعد الوسائل الرئيسة لإعادة التوازن المالي للعقود الإدارية، وفي مقدمتها نظرية الظروف الطارئة، ونظرية عمل الأمير، ونظرية الصعوبات المادية غير المتوقعة، إلا أن نظرية الظروف الطارئة تعد أكثر هذه النظريات ارتباطًا بالعقود النفطية، لما تتميز به من قدرة على مواجهة الأزمات الاقتصادية والسياسية التي قد تؤثر في تنفيذ العقد أثناء سريانه.

الفرع الأول: نظرية الظروف الطارئة

تعد نظرية الظروف الطارئة من أهم النظريات التي أبدعها القضاء الإداري الفرنسي، ثم انتقلت إلى معظم التشريعات المقارنة، وأصبحت إحدى الدعائم الأساسية لنظرية التوازن المالي للعقد الإداري. وتقوم هذه النظرية على أساس أن المتعاقد قد يتعرض أثناء تنفيذ العقد لظروف استثنائية عامة لم يكن في وسعه توقعها عند التعاقد، ويترتب عليها إرهاقه بخسائر جسيمة تجعل تنفيذ التزاماته بالغ الصعوبة، دون أن يصبح التنفيذ مستحيلاً.

ولا يترتب على تحقق هذه الظروف انقضاء العقد أو فسخه، وإنما يظل المتعاقد ملتزمًا بالاستمرار في التنفيذ، مقابل التزام الإدارة بمشاركته في تحمل جانب من الأعباء الاستثنائية التي لحقت به، بما يعيد التوازن المالي للعقد ويحقق العدالة بين طرفيه، ويضمن استمرار سير المرفق العام بانتظام واضطراد (الطماوي، 1984، ص604).

وتزداد أهمية نظرية الظروف الطارئة في العقود النفطية، نظرًا لما تتعرض له من تقلبات أسعار النفط العالمية، والأزمات الاقتصادية، والاضطرابات السياسية والأمنية، وما يترتب على ذلك من ارتفاع تكاليف الإنتاج والنقل والتشغيل، أو انخفاض العوائد المتوقعة، وهي ظروف قد تؤدي إلى اختلال التوازن المالي الذي قام عليه العقد عند إبرامه، دون أن تجعل تنفيذه مستحيلاً.

أولًا: شروط تطبيق نظرية الظروف الطارئة

يشترط لتطبيق نظرية الظروف الطارئة توافر مجموعة من الشروط التي استقر عليها الفقه والقضاء الإداري، وتتمثل فيما يأتي:

- أن يقع أثناء تنفيذ العقد حادث استثنائي عام.
- أن يكون هذا الحادث غير متوقع وقت إبرام العقد.
- أن يكون الحادث خارجًا عن إرادة طرفي العقد.
- أن يؤدي إلى إرهاق المتعاقد بخسائر جسيمة تتجاوز المخاطر العادية للعقد، دون أن يجعل تنفيذ الالتزام مستحيلاً.
- استمرار المتعاقد في تنفيذ التزاماته رغم الظروف الطارئة، حفاظًا على استمرار المرفق العام.

وقد أخذت التشريعات المقارنة بهذه الشروط، كما اعترف بها القضاء الإداري باعتبارها الأساس الذي يبرر تدخل الإدارة أو القضاء لإعادة التوازن المالي للعقد (قبع، 2013، ص52؛ الطماوي، 1984، ص604).

ثانيًا: آثار تطبيق نظرية الظروف الطارئة

إذا توافرت شروط تطبيق نظرية الظروف الطارئة، التزمت الإدارة بمشاركة المتعاقد في تحمل جانب من الخسائر الاستثنائية التي لحقت به، وذلك بإعادة التوازن المالي للعقد دون إعفائه من الاستمرار في تنفيذ التزاماته. ولا يعد هذا التعويض تعويضًا كاملًا عن جميع الخسائر، وإنما يقتصر على القدر الذي يرفع الإرهاق غير المألوف ويعيد الحد الأدنى من التوازن الاقتصادي للعقد.

وتظهر أهمية هذا الأثر في العقود النفطية بوجه خاص، إذ يؤدي إلى المحافظة على استمرار عمليات البحث والاستكشاف والإنتاج، وعدم توقف المشروعات النفطية بسبب ظروف اقتصادية أو سياسية طارئة، وهو ما يحقق مصلحة المتعاقد والإدارة في آن واحد، ويضمن استمرارية استغلال الثروة النفطية وتحقيق المصلحة العامة.

الفرع الثاني: موقف التشريع والقضاء الليبي من إعادة التوازن المالي للعقود النفطية

يُعد مبدأ إعادة التوازن المالي من المبادئ الراسخة في القانون الإداري، ويستند إلى ضرورة تحقيق العدالة العقدية وضمان استمرار تنفيذ العقود الإدارية، ولا سيما العقود النفطية التي تتسم بطول مدة تنفيذها، وضخامة الاستثمارات المرتبطة بها، وتأثرها المباشر بالأزمات الاقتصادية والسياسية والأمنية. ورغم أن التشريع الليبي لم يضع تنظيماً مستقلاً لنظرية التوازن المالي في العقود النفطية، فإن المبادئ العامة للقانون، وأحكام التشريع المنظم للعقود الإدارية، والاجتهادات القضائية، تشكل أساسًا قانونيًا يمكن الاستناد إليه لإعادة التوازن المالي كلما اختل بسبب ظروف استثنائية أو إجراءات صادرة عن الإدارة.

أولًا: موقف التشريع الليبي

حرص المشرع الليبي على تنظيم العقود الإدارية بما يكفل تحقيق التوازن بين سلطات الإدارة وحقوق المتعاقدين، وذلك من خلال قرار مجلس الوزراء رقم (600) لسنة 2024 بشأن إصدار لائحة العقود الإدارية، التي وضعت إطارًا قانونيًا ينظم إجراءات إبرام العقود وتنفيذها، ويهدف إلى تحقيق مبادئ المشروعية والشفافية وحماية المال العام، مع ضمان حسن تنفيذ الالتزامات التعاقدية.

ورغم أن اللائحة لم تنص صراحة على نظرية التوازن المالي، فإن الأحكام التي تضمنتها، إلى جانب المبادئ العامة للقانون الإداري، تؤكد ضرورة المحافظة على استقرار العلاقة التعاقدية، وعدم تحميل المتعاقد أعباء استثنائية تتجاوز الحدود المألوفة للمخاطر العقدية، بما ينسجم مع المبادئ التي أرساها الفقه والقضاء الإداري بشأن إعادة التوازن المالي للعقود الإدارية.

وتبرز أهمية هذه الأحكام بصورة خاصة في العقود النفطية، نظرًا لما تتعرض له من تقلبات في أسعار النفط العالمية، والأزمات الاقتصادية والسياسية، والظروف الأمنية التي قد تؤدي إلى زيادة تكاليف التنفيذ أو انخفاض العائد الاقتصادي للعقد، وهو ما يقتضي تدخل الإدارة في الحدود التي يجيزها القانون للمحافظة على استقرار العلاقة التعاقدية، وتحقيق التوازن بين المصلحة العامة وحقوق المتعاقد.

ثانيًا: موقف القضاء الليبي

أسهم القضاء الليبي في تكريس المبادئ العامة التي تحكم تنفيذ العقود، وأكد من خلال أحكامه ضرورة احترام العدالة العقدية وعدم الإخلال بالمراكز القانونية للمتعاقدين. ويُعد حكم المحكمة العليا الليبية في الطعن المدني رقم (67/147ق) من الأحكام التي أبرزت أهمية الالتزام بالمبادئ العامة للعقود، وتحقيق العدالة بين أطراف العلاقة التعاقدية عند الفصل في المنازعات الناشئة عنها. ويمثل هذا الاتجاه القضائي سندًا مهمًا لإعمال فكرة إعادة التوازن المالي في العقود الإدارية، متى أدى تدخل الإدارة أو وقوع ظروف استثنائية عامة إلى إرهاق المتعاقد بأعباء غير متوقعة، إذ يحقق ذلك التوازن بين امتيازات الإدارة وحقوق المتعاقد، ويضمن استمرار تنفيذ العقد بما يحقق المصلحة العامة.

وتزداد أهمية هذا الاتجاه بالنسبة للعقود النفطية في ليبيا، لما تتميز به من خصوصية ترتبط باستغلال مورد استراتيجي يمثل أحد أهم مصادر الدخل القومي، فضلًا عن تأثرها المباشر بالأزمات الاقتصادية والسياسية والأمنية. ومن ثم، فإن الأخذ بمبدأ إعادة التوازن المالي في هذه العقود يسهم في حماية الاستثمار النفطي، والمحافظة على استمرارية تنفيذ العقود، وتعزيز الثقة في البيئة القانونية للاستثمار، دون الإخلال بسلطات الإدارة أو بالمصلحة العامة.

وبذلك يتضح أن التشريع الليبي، مدعومًا بالاجتهاد القضائي، يوفر أساسًا قانونيًا يمكن الاستناد إليه في إعادة التوازن المالي للعقود النفطية عند اختلاله بسبب الظروف الاستثنائية أو الأزمات العامة، وهو ما يتفق مع المبادئ المستقرة في القانون الإداري، ويحقق التوازن بين مقتضيات المصلحة العامة وضمان الحقوق المالية للمتعاقدين.

الخاتمة

تناولت هذه الدراسة موضوع التوازن المالي للعقود النفطية بليبيا أثناء الأزمات، باعتباره من الموضوعات المهمة في مجال القانون الإداري، لما تتمتع به العقود النفطية من أهمية اقتصادية واستراتيجية، وما تتعرض له من أزمات اقتصادية وسياسية وأمنية قد تؤدي إلى اختلال التوازن المالي الذي قام عليه العقد عند إبرامه، وقد بينت الدراسة أن التوازن المالي يعد من المبادئ الأساسية التي تقوم عليها العقود الإدارية، ويهدف إلى تحقيق التعادل بين حقوق والتزامات طرفي العقد بما يضمن استمرار تنفيذ العقد وتحقيق المصلحة العامة. كما أوضحت أن العقود النفطية تعد من أكثر العقود تأثرًا بالظروف الاستثنائية، نظرًا لطول مدة تنفيذها وضخامة الاستثمارات المرتبطة بها.

وأظهرت الدراسة أن الفقه والقضاء الإداري قد أسهما في إرساء الآليات القانونية الكفيلة بإعادة التوازن المالي للعقد، وفي مقدمتها نظرية الظروف الطارئة، ونظرية عمل الأمير، ونظرية الصعوبات المادية غير المتوقعة. كما خلصت إلى أن التشريع الليبي، رغم عدم تنظيمه صراحةً لمبدأ التوازن المالي في العقود النفطية، يوفر من خلال المبادئ العامة للقانون، ولائحة العقود الإدارية، واجتهادات القضاء الليبي، أساسًا قانونيًا يمكن الاستناد إليه لإعادة هذا التوازن عند اختلاله بسبب الظروف الاستثنائية، وانتهت الدراسة إلى أن المحافظة على التوازن المالي للعقود النفطية لا تقتصر على حماية حقوق المتعاقد، وإنما تمثل ضمانة أساسية لاستمرار تنفيذ العقود، وتعزيز استقرار الاستثمار في قطاع النفط، وحماية المصلحة العامة، بما يسهم في دعم الاستقرار الاقتصادي في ليبيا، ولا سيما في ظل الأزمات التي يشهدها القطاع النفطي.

أولا: النتائج

- يعد التوازن المالي أحد المبادئ الجوهرية التي تقوم عليها العقود الإدارية، ويهدف إلى المحافظة على التعادل الاقتصادي الذي ارتضاه طرفا العقد عند إبرامه.

- تتميز العقود النفطية بطبيعة قانونية خاصة تجعلها أكثر عرضة لاختلال التوازن المالي نتيجة الأزمات الاقتصادية والسياسية والأمنية وتقلبات أسعار النفط.
- تؤدي الأزمات إلى زيادة الأعباء المالية الواقعة على المتعاقد، بما قد يهدد استمرار تنفيذ العقد إذا لم تتدخل الإدارة أو القضاء لإعادة التوازن المالي.
- تعد نظرية الظروف الطارئة الوسيلة القانونية الأكثر ملاءمة لمعالجة اختلال التوازن المالي في العقود النفطية أثناء الأزمات، مع استمرار المتعاقد في تنفيذ التزاماته.
- يسهم الفقه والقضاء الإداري في إرساء المبادئ القانونية التي تكفل إعادة التوازن المالي للعقد، بما يحقق العدالة بين طرفي العلاقة التعاقدية.
- يوفر التشريع الليبي، من خلال المبادئ العامة للقانون ولائحة العقود الإدارية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (600) لسنة 2024، إطارًا قانونيًا يدعم استقرار العقود الإدارية ويعزز حماية حقوق المتعاقدين.
- يمثل القضاء الليبي ركيزة مهمة في تكريس مبادئ العدالة العقدية، بما يسهم في حماية التوازن المالي للعقود الإدارية عند تعرضها لظروف استثنائية.
- تسهم إعادة التوازن المالي للعقود النفطية في تعزيز استقرار الاستثمار النفطي، وضمان استمرارية تنفيذ العقود، والمحافظة على استغلال الثروة النفطية بما يخدم الاقتصاد الوطني.

ثانيا: التوصيات

- إصدار تنظيم تشريعي خاص بالعقود النفطية في ليبيا يتضمن نصوصًا واضحة تنظم إعادة التوازن المالي في حالات الأزمات والظروف الاستثنائية.
- إدراج بنود لإعادة التفاوض والتوازن المالي ضمن العقود النفطية، بما يسمح بمعالجة الآثار الناجمة عن الأزمات الاقتصادية والسياسية وتقلبات أسعار النفط.
- تعزيز دور القضاء الإداري في تطوير المبادئ القضائية المتعلقة بحماية التوازن المالي للعقود النفطية، بما يحقق الاستقرار القانوني والاستثماري.
- الاستفادة من التجارب المقارنة، ولا سيما القضاء الإداري الفرنسي، في تطوير القواعد المنظمة لإعادة التوازن المالي للعقود الإدارية في ليبيا.
- وضع آليات قانونية وإدارية مرنة تمكن الجهات الإدارية من التدخل السريع لمعالجة آثار الأزمات التي تؤثر في تنفيذ العقود النفطية، مع الحفاظ على التوازن بين المصلحة العامة وحقوق المتعاقد.
- تعزيز البيئة التشريعية المنظمة للاستثمار في قطاع النفط بما يحقق مزيدًا من الثقة والاستقرار للمستثمرين، ويشجع على استمرار تنفيذ المشروعات النفطية رغم الظروف الاستثنائية.
- توسيع نطاق الدراسات القانونية المتخصصة في العقود النفطية، وربطها بالتطورات الاقتصادية والسياسية التي يشهدها قطاع النفط، بما يسهم في تطوير التشريع الليبي ومواكبة المستجدات الدولية.

المراجع

اولاً: المراجع العربية

أبو منديل، زياد، 2010، تقلبات أسعار النفط وأثرها على اقتصاديات دول مجلس التعاون الخليجي من عام 2000–2008، رسالة ماجستير غير منشورة، معهد البحوث والدراسات العربية.

أبو منديل، زياد، 2013، آثار الأزمة المالية العالمية 2008على أسعار النفط، رسالة دكتوراه، غير منشورة، القاهرة، معهد البحوث والدراسات العربية.

البنا، محمود عاطف. (2007). العقود الإدارية (الطبعة الأولى). دار الفكر العربي.

جابر، محمد سعيد أحمد. (2011). أثر تنوع عقود النفط على القياس والإفصاح في القوائم المالية لشركات النفط في السودان: دراسة تحليلية تطبيقية (رسالة ماجستير). جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، الخرطوم.

خضري، حمزة. (2005). الصفقات العمومية في التشريع الجزائري (رسالة ماجستير غير منشورة). كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر.

دحدح، نبيل جورج، 2010، تداعيات الأزمة المالية العالمية على الأوضاع المالية العامة في الدول العربية المصدرة للنفط والغاز الطبيعي، دراسة مقدمة إلى صندوق النقد العربي، أبو ظبي.

الراشد، وائل إبراهيم، 2009 رؤية تحليلية لانعكاسات الأزمة المالية على اقتصاديات دول مجلس التعاون (واقع دولة الكويت) مؤتمر بعنوان: الأزمة المالية العالمية، مقدم كلية العلوم الإدارية، جامعة الكويت.

راضي، مازن ليلو. (2002). العقود الإدارية في القانون الليبي المقارن. دار المطبوعات الجامعية.

شقير، محمد لبيب، وذهب، صاحب. (1969). اتفاقيات وعقود البترول في البلاد العربية (الجزء الأول، الطبعة الثانية). معهد البحوث والدراسات العربية، جامعة الدول العربية.

الشهاوي، إبراهيم. (2011). عقود امتياز المرافق العامة :(B.O.T) دراسة مقارنة (الطبعة الأولى). دار الكتاب الحديث.

الشيخ، عصمت عبد الله. (2008). التحكيم في العقود الإدارية ذات الطابع الدولي (الطبعة الثانية). دار النهضة العربية.

الطماوي، سليمان محمد. (1984). الأسس العامة في العقود الإدارية: دراسة مقارنة (الطبعة الرابعة). مطبعة جامعة عين شمس.

عشوش، أحمد عبد الحميد .(1975) .النظام القانوني للاتفاقيات البترولية في البلاد العربية .دار النهضة العربية.

قبع، لمياء هاشم سالم. (2013). اختلال التوازن المالي للعقد الإداري. دار الكتب القانونية.

قرار مجلس الوزراء الليبي رقم (600) لسنة 2024 بشأن إصدار لائحة العقود الإدارية.

الكندري، فيصل محمد، 2010، الأزمة المالية العالمية وانعكاساتها على قطاعات الاستثمار، منشأة المعارف، الإسكندرية.

المحكمة العليا الليبية. (1971، 22 يونيو). الطعن المدني رقم 52/17 ق. جلسة 22 يونيو 1971، مجلة المحكمة العليا، السنة 8، العدد 1، ص. 182.

المحكمة العليا الليبية. (1980، 19 يناير). الطعن الإداري رقم 31/24 ق. جلسة 19 يناير 1980، مجلة المحكمة العليا، السنة 16، العدد 3.

المحكمة العليا الليبية. (1984، 3 يونيو). الطعن الإداري رقم 5/29 ق. جلسة 3 يونيو 1984، السنة 21، العدد 4، ص 28. منظومة مبادئ المحكمة العليا الليبية (الإصدار الأول).

المحكمة العليا الليبية. (1985، 20 يناير). الطعن الإداري رقم 9/25 ق. جلسة 20 يناير 1985، مجلة المحكمة العليا، السنة 22، العددان (3–4)، ص. 11.

المحكمة العليا الليبية، الطعن المدني رقم (67/147ق).

نابلسي، نصري منصور. (2010). العقود الإدارية: دراسة مقارنة (الطبعة الأولى). منشورات زين الحقوقية .

ناصر محمد وآخرون، 2008، مبادئ الاقتصاد، جامعة القدس المفتوحة، عمان.

ثانياً: المراجع الأجنبية

OpenOil. (2012). Oil contracts: How to read and understand them. OpenOil

Alnnale, T. (2026). From Reactive to Proactive Governance: A Hybrid LSTM–Gradient Boosting Architecture for Real-Time Anomaly Signal Detection in Multi-Store Retail Supply Chain Decision Systems. *Al-Farooq Journal of Sciences*, *2*(1), 987-1005.

Ghorbel, Achraf, Abdelhedi, Mouna; Boujelbene, Younes" (2014) Assessing the Impact of Crude Oil Price and Investor Sentiment on Islamic Indices: Subprime Crisis" Journal of African Business, Vol. 15 Issue 1, P.13-24

Ennab, A. A. B. (2026). Associated Gas Utilization in Libya: Challenges, Opportunities, and Sustainable Development. *Al-Farooq Journal of Sciences*, *2*356-345 ,(ملحق 3).

Tayebi, Seyed Komail; Yazdani, Mehdi (2014)" Financial crisis, oil shock and trade in Asia.", Journal of Economic Studies, Vol. 41 Issue 4, p614.-601

Bindemann, K. (1999, October). Production-sharing agreements: An economic analysis (WPM 25). Oxford Institute for Energy Studies. Oxford Institute for Energy Studies